

مجلس التنمية الصناعية
الدورة الثانية والخمسون
فيينا، 25-27 تشرين الثاني/نوفمبر 2024

لجنة البرنامج والميزانية
الدورة الأربعون
فيينا، 10-11 حزيران/يونيه 2024
البند 6 من جدول الأعمال المؤقت
المرونة في تنفيذ الميزانية

المرونة في تنفيذ الميزانية

مذكرة من الأمانة

تقدم هذه الوثيقة معلومات عن المرونة في تنفيذ الميزانية وفقا للمقرر م ع-20/م-14. وينبغي النظر فيها مقترنة بالمعلومات الواردة في الوثيقتين IDB.51/9 و IDB.51/CRP.10.

أولا- معلومات أساسية

- 1- نظرت دورة المؤتمر العام العشرين، خلال الدورة التاسعة والثلاثين للجنة البرنامج والميزانية والدورة الحادية والخمسين لمجلس التنمية الصناعية، في مقترح من المدير العام بشأن المرونة في تنفيذ الميزانية في فترة السنتين 2024-2025 (انظر الوثيقتين IDB.51/9 و IDB.51/CRP.10).
- 2- *المرونة الأفقية*: من خلال المقرر م ع-20/م-14، اتخذ المؤتمر العام قرارا مؤقتا لفترة السنتين 2024-2025 بالسماح للمدير العام بزيادة الإنفاق على التعاون التقني لتعزيز التنمية الصناعية الشاملة للجميع والمستدامة في حدود 60 مليون يورو من الميزانية التشغيلية بما يتناسب مع الإيرادات الفعلية الواردة.
- 3- *المرونة الرأسية*: من خلال نفس المقرر، طلب المؤتمر العام إلى الدول الأعضاء أن تواصل التفاوض، خلال الدورة الأربعين للجنة والدورة الثانية والخمسين للمجلس، بشأن القرار المؤقت على أساس محدد زمنيا لفترة السنتين 2024-2025 للسماح للمدير العام بأن يجري، في حدود المبالغ التي وافق عليها المؤتمر العام للميزانية العادية، مناقلات بين أوجه الإنفاق الرئيسية داخل مجالات النتائج بنسبة تصل إلى 10 في المائة من مبالغ الميزانية العادية المعتمدة أصلا والتي تُجري منها المناقلات، وأذن لمجلس التنمية الصناعية بأن يبيت في هذه المسألة لفترة السنتين 2024-2025 في دورته الثانية والخمسين.

لأغراض الاستدامة، لم تُطبع هذه الوثيقة. ويرجى من أعضاء الوفود التكرم بالرجوع إلى الصيغ الإلكترونية لجميع الوثائق.



ثانياً - حالة المرونة في تنفيذ الميزانية

- 4- حتى 29 آذار/مارس 2024، لم تطبق المرونة الأفقية.
- 5- أدرج الفريق العامل غير الرسمي المعني بالمسائل المتصلة بلجنة البرنامج والميزانية المرونة الرأسية كبنء في جدول أعماله للنصف الأول من عام 2024.

ثالثاً - الإءراء المطلوب من اللجنة اتخاذه

- 6- لعل اللجنة توء أن تحيط علماً بالمعلومات الواردة في هذه الوثيقة.
- 7- لعل اللجنة توء أن توصي مجلس التنمية الصناعية باءتماد مشروع المقرّر التالي:
"إن مجلس التنمية الصناعية:

(أ) يحيط علماً بالمقرر م ع-20/م-14 والوثيقة IDB.52/6-PBC.40/6؛

(ب) يقرر، على أساس محءء زمنياً لفترة السنتين 2024-2025، السماح للمءير العام بأن يءري، في حدود المبالغ التي وافق عليها المؤءمر العام للميزانية العادية، مناقلات بين أوجه الإنفاق الرئيسية داخل مجالات النتائج بنسبة تصل إلى 10 في المائة من مبالغ الميزانية العادية المعتمدة أصلاً والتي تُءري منها المناقلات."